

أمانة العاصمة المقدسة تبدأ العمل بمخالفات محطات الوقود

المصدر: واس

تاريخ النشر: 13 فبراير 2024

بدأت أمانة العاصمة المقدسة العمل بمختلف مجموعات جدول الجزاءات عن المخالفات البلدية المحدث، الذي اعتمده وزير الشؤون البلدية والقروية والإسكان مؤخرًا؛ بهدف تطبيق أعلى معايير السلامة والصحة العامة وسلامة المنشآت، والحد من مظاهر التشوه البصري، وتعزيز مستوى الوعي بالأنظمة واللوائح والاشتراطات البلدية، وتوفير البيئة المناسبة ورفع معدلات الامتثال.

وأوضحت الأمانة، أن جدول الجزاءات المحدث قد شمل 9 مجموعات من المخالفات البلدية، فيما شملت المجموعة الخاصة بمخالفات محطات الوقود إدراج 30 نوعًا من المخالفات، تصل قيمة الغرامة في بعضها إلى 10.000 ريال، وذلك حسب تصنيف الأمانات والبلديات، في حين قد يتوجب إغلاق المحطة في بعض أنواع المخالفات الواردة في الجدول، موضحة على الصعيد ذاته بأن قد تم إدراج غرامة قيمتها 10,000 ريال مع إغلاق المحطة في حال تشغيلها دون الحصول على رخصة التجارة بالمنتجات البترولية، وكذلك في حال عرض أو بيع وقود غير مطابق للمواصفات والمقاييس والجودة أو مخلوط بمنتجات بترولية أو غير بترولية أخرى، كما تضمن الجدول إدراج غرامة قيمتها 5000 ريال في حال عدم تشغيل التموينات أو مراكز الخدمة حسب الفئة أو عدم تشغيل محل تشحيم وتغيير زيوت، إلى جانب عدم وجود مسجد لا تقل مساحته عن الاشتراطات المحددة، وعدم توفير محل قهوه أو مطعم في المحطة أو محل بيع وإصلاح إطارات. وأكدت الأمانة أن المخالفات قد تتضاعف عند التكرار مع ضرورة تصحيح المخالفة، مشددة في الوقت ذاته على الجميع بضرورة الالتزام بما ورد فيها، وإزالة كل ما يمكن أن يشكل تشوهًا للمظهر العام أو خطرًا على الصحة والسلامة وضمن تقديم الخدمات بجودة عالية.